



### السؤال :

ما تحقق القول في مرويات الرايات السود الواردة في أحاديث الفتن المرفوعة والموقوفة؟ وكذا الأحاديث التي ورد فيها ذكر السفياني؟ وجزاكم الله خيراً.

### الجواب :

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد:

إن أحاديث ورويات ظهور (الرايات السود) و(السفياني) من الأحاديث التي تعددت طرقها وألفاظها في كتب الملاحم وأشراط الساعة، حتى إن طرقها لتكاد تملأ مصنفاً كاملاً، وقد فرح بها فرق وطوائف، فزادوا فيها، وما زالوا!!

ومن طالع تلك الأحاديث تذكر قول الإمام أحمد: «ثلاثة كتب ليس لها أصول: المغازي، والملاحم، والتفسير» (الجامع) للخطيب رقم (1536)، وهو يعني بذلك: كثرة الكذب والرويات المردودة في هذه الأبواب الثلاثة، وقلة ما يصح فيها من الأحاديث.

فحديث (الرايات السود) له طرق وألفاظ باللغة الكثرة، وقد امتلأ بها كتاب (الفتن) لنعيم بن حماد.

لكني لم أجده فيها حديثاً صالحاً للاحتجاج، لا مرفوعاً، ولا موقوفاً على أحد الصحابة.

وأقوى ما ورد فيها من المرفوع –وليس فيها قويـ، الأحاديث التالية:

أولاً: حديث ثوبان –رضي الله عنهـ قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلمـ: «إذا رأيتم الرايات السود قد جاءت من خراسان فأتواها، فإن فيها خليفة الله المهدى»، وله ألفاظ أخرى مطولة. وفيها زيادات ، منها : «تجيء رايات سود من قبل المشرق ، لأن قلوبهم زبر الحديد ، فمن سمع بهم فليأتهم ، ولو حبوا على الثلوج . حتى يأتوا مدينة دمشق ، فيهدمونها حبراً

حِرَارًا، وَيُقْتَلُو بَهَا أَبْنَاءَ الْمُلُوكِ » .

وهذا الحديث أخرجه الإمام أحمد (5/277) من طريق شريك بن عبد الله، عن علي بن زيد بن جدعان، عن أبي قلابة، عن ثوبان به.

وهذا إسناد منقطع، حيث إن أبي قلابة لم يسمع من ثوبان شيئاً، كما قال العجلي رقم (888).

وقد ذكره ابن الجوزي من هذا الوجه في (العلل المتناهية رقم 1445)، وأعلمه بعلي بن زيد بن جدعان.

وأخرجه ابن ماجة رقم (4084)، والبزار في مسنده (المخطوط - النسخة الكتانية - 223)، من طرق صحيحة عن عبد الرزاق الصنعاني، عن الثوري، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء الرحيبي، عن ثوبان، بنحوه مطولاً مرفوعاً.

وقال البزار عقبه: «إسناده إسناد صحيح».

وقال البيهقي عقبه في (الدلائل 6/515): «تفرد به عبد الرزاق عن الثوري».

قلت: إسناده أقل أحواله الحُسْن في الظاهر، وحتى التفرد الذي ذكره البيهقي منتقض بما أخرجه الحاكم في (المستدرك 463-4/464)، قال: «أخبرنا أبو عبد الله الصفار: حدثنا محمد بن إبراهيم بن أورمة: حدثنا الحسين بن حفص: حدثنا سفيان، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان...»، وقال الحاكم عقبه: «هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين».

وقد نقل هذا الإسناد -كما ذكرته- الحافظ ابن حجر في (إتحاف المهرة 3/53 رقم 2513)، مما يبعد احتمال وقوع خطأ مطبعي فيه.

وإسناد الحاكم رجاله ثقات، إلا محمد بن إبراهيم بن أورمة، فلم أجد له ذكراً، إلا في هذا الإسناد الذي صححه الحاكم . ولو كان ثقة ؛ فإن علة الحديث ليست هنا ، وسيأتي ذكرها .

لكن للحديث وجه آخر أخرجه الحاكم (4/502)، وعنه البيهقي في (الدلائل 6/516)، من طريق عبد الوهاب بن عطاء، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان موقوفاً عليه غير مرفوع إلى النبي -صلى الله عليه وسلم-.

قلت: فمع هذا الاضطراب في إسناده، مع نكارة متنه، وعدم قيام إسناد من أسانيده، بتحمل هذا الحد من التفرد = لا أستطيع أن أطمئن إلى قبول هذا الحديث، خاصة مع عبارات لبعض أئمة النقد، تدل على تضييف الحديث من جميع وجوهه.

بل قد وقفت على إعلالٍ خاصٍ واستنكار خاص لهذا الحديث على خالد الحذاء (مع ثقته) فقد جاء في العلل للإمام أحمد برواية ابنه عبد الله رقم (2443): «حدثني أبي، قال: قيل لابن عُلَيَّةَ فِي هَذَا الْحَدِيثَ: كَانَ خَالِدًا بِرُوْيَهِ، فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ، ضَعَفَ ابْنُ عَلَيَّهِ أَمْرَهُ». يعني حديث خالد عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان عن النبي -صلى الله عليه وسلم -في الرايات وانظر الضعفاء للعقيلي -ترجمة خالد بن مهران الحذاء - (403 رقم 2/351) والمنتخب من علل الخلال لابن قدامة (رقم 170).

وقد قال الحافظ ابن رجب ، بعد أن نقل تضييف الحديث عن غير واحد من الحفاظ (ممن سبق ذكرهم) : « إن صح : فقد وقع ذلك عند ظهوربني العباس. عَلَى دِمْشَقِ، وَدُخُولِ عبدِ اللهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عبدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ إِلَيْهَا، فَإِنَّهُ هَدَمَ سُورَهَا، وَقُتِلَ بِهَا مُقْتَلَةً عَظِيمَةً مِنْ بَنِي أَمْيَةٍ وَأَتَبَاعِهِمْ » .

ونقل عن الإمام أحمد النهي عن التحديث بحديث الرايات السود ونحوه من أحاديث الملاحم لعدم صحتها عنده . (كما في مجموع رسائله 266، 264/3).

إذن فعلة الحديث عند هؤلاء الأئمة : أنهم لم يروا في ضبط وإنقان خالد الحذاء ما يجبر تفرد بهذا الحديث .

ثانياً: حديث عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «إنا أهل بيته اختار الله لنا الآخرة على الدنيا، وإن أهل بيتي سيلقون بعدي بلاء وتشريداً وتطريراً، حتى يأتي قوم من قبل المشرق، معهم رايات سود، فيسألون الخير، فلا يعطونه، فيقاتلون فيُنصرُون، فيُعطُون ما سألوا، فلا يقبلونه، حتى يدفعوها إلى رجل من أهل بيتي، فيملؤها قسطاً، كما ملؤوها جوراً، فمن أدرك ذلك منكم، فليأتهم ولو حبوا على الثلوج».

أخرجه ابن ماجة (رقم 4082)، والبزار في مسنده (رقم 1556-1557)، والعقيلي في (الضعفاء) ترجمة يزيد بن أبي زياد (4/1494)، وابن عدي، ترجمة يزيد بن أبي زياد (7/276)، من طريق يزيد بن أبي زياد، عن إبراهيم النخعي، عن علامة بن قيس النخعي، عن عبد الله بن مسعود به مرفوعاً.

وقال عنه ابن كثير في (البداية والنهاية 9/278): «إسناده حسن»، وحسنه الألباني أيضاً في (سلسلة الأحاديث الضعيفة رقم 85).

قلت: وهو كما قالا عن إسناده، في الظاهر قابل للتحسین.

لكن أول ما يلفت الانتباه إلى ما في هذا الإسناد من النكارة هو ما قاله البزار عقب الحديث، حيث قال: «وهذا الحديث رواه غير واحد عن يزيد بن أبي زياد، ولا نعلم روى يزيد بن أبي زياد عن علامة عن ابن مسعود؛ إلا هذا الحديث».

ومع هذا التفرد الذي صرخ به ابن عدي أيضاً عقب الحديث، فإن المتفرد به -وهو يزيد بن أبي زياد- لئن رجحنا حسن حديثه، فإن مثله لا يحتمل التفرد بمثل هذا الإسناد والمتن، حيث إنه في آخر مراتب الضبط ، كما أنه انفرد عن إمام مبدول الحديث مشهور ، هو إبراهيم النخعي ، الذي لو كان هذا الحديث من حديثه لكان كبار تلامذته وحافظتهم الملازمون له أولى بحفظه عنه وروايته .

ولذلك ضعف هذا الحديث جماعة، وعدوه في مناکير يزيد بن أبي زياد.

فقد قال وكيع بن الجراح -وذكر هذا الحديث-: «ليس بشيء».

وقال الإمام أحمد: «ليس بشيء» أيضاً.

وبلغ إنكار أبي أسامة حماد بن أسامة لهذا الحديث أن قال عن يزيد بن أبي زياد بخصوص روايته لهذا الحديث: «لو حلف عندي خمسين يميناً قسامه ما صدقته!! أهذا مذهب إبراهيم؟! أهذا مذهب علامة؟! أهذا مذهب عبد الله؟!» (الضعفاء) للعقيلي (4/1493-4/1495).

ولما أنكر الإمام الذهبي هذا الحديث في (السير 131/6-132)، قال بعد كلام أبي أسامة: «قلت: معذور والله أبوأسامة! وأنا قائل كذلك، فإن من قبله ومن بعده أئمة أئبات، فالآفة منه: عمدأ، أو خطأ».

لذلك فإن الراجح ضعف هذا الحديث بل إنه منكر.

ومع هذه الأحكام من هؤلاء النقاد، لا يصح الاعتماد على المتابعة التي أوردها الدارقطني في (العلل) معلقة (5/185) رقم

808)، وأنه قد رواه ، عمارة بن القعاع عن إبراهيم، موافقاً لـ يزيد بن أبي زيد.

ولل الحديث أوجه أخرى عن ابن مسعود -رضي الله عنه-، كلها ضعيفة، ومرجعها إلى حديث يزيد بن أبي زيد، كما يدل عليه كلام الدارقطني في العلل -الموطن السابق-.

وانظر: مسند البزار (رقم 1491) ، والأحاديث الواردة في المهدى للدكتور عبد العليم البستوي (قسم الصحيح: 158-162 ، وقسم الضعف: 30-39).

ثالثاً: حديث أبي هريرة -رضي الله عنه-، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «تخرج من خراسان رايات سود لا يردها شيء، حتى تنصب بـ إيلاء» أخرجه الإمام أحمد (رقم 8775) والترمذى (رقم 2269) والطبرانى في (الأوسط رقم 3560)، والبىهقى فى (الدلالى 6/516)، كلهم من طريق رشدين بن سعد، عن يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن قبيصة بن ذؤيب، عن أبي هريرة به.

وأشار الترمذى إلى ضعفه بقوله عقبه: «غريب».

وقال الطبرانى: «لم يرو هذا الحديث عن الزهرى إلا يونس، تفرد به رشدين».

قلت: ورشدين بن سعد اختلف فيه بين الضعف والترك، وانفراده بهذا الحديث يقتضي نكارة الحديث.

ولكن قد زعم لرشدين متابع :

فقد جاء في الفوائد الحنائيات : «أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُثْمَانَ بْنُ الْفَاسِمِ بْنُ مَعْرُوفٍ بْنُ حَبِيبٍ بْنُ أَبَانَ التَّمِيمِيَ قراءة ، قال أخبارنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قال: حدثنا علي بن داود القنطري قال: حدثنا ابن أبي مريم قال: حدثنا عبد الله بن سعيد ورشدين بن سعد عن يونس عن ابن شهاب عن قبيصة بن ذؤيب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: تخرج رايات سود من قبل المشرق فلا يردها شيء حتى تنصب بـ إيلاء» .

ثم قال عقبه الحافظ عبد العزيز النخشبى مخرج الفوائد : «هذا حديث عبد الله بن سعيد وأبي الحجاج رشدين بن سعد المهرى المصرى عن أبي يزيد يونس بن يزيد الأيلى عن أبي بكر محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب الزهرى عن أبي سعيد قبيصة بن ذؤيب الخزاعى عن أبي هريرة. لا تعرفه إلا من هذا الوجه .

ورشدين بن سعد المصرى ضعيف الحديث ، وعبد الله بن سعيد أحسن حالا منه والله أعلم» .

وأخرجه من هذا الوجه ابن البخارى في مشيخته .

لكنها متابعة محل شك كبير ، فمع حكم الإمام الترمذى والطبرانى والبىهقى بغرابة رواية رشدين ، ومع عدم ورود هذه المتابعة إلا في هذا الإسناد الفذ الغريب ، وعدم شهرته في المصادر الأصيلة الأخرى = يحق لنا أن نردها ، ونعدها كلا شيء ، حتى يأتي ما يشهد لها .

ولذلك تعقب البىهقى رواية أبي هريرة من طريق رشدين بقوله: «ويروى قريب من هذا اللفظ عن كعب الأحبار، ولعله أشبه» ، ثم أسنذ رواية كعب الأحبار موقوفة عليه.

ويؤكد ذلك :

ما صح عن بكر بن عبد الله المزني، أن يهودياً أسلم، قال : و كان اسمه يوسف، قد قرأ الكتب، فمر بدار مروان، فقال: ويُلْ

لِأُمَّةٍ مُحَمَّدٍ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الدَّارِ. فَقُلْتُ لَهُ: إِلَى مَتَى؟ قَالَ: حَتَّى تَجِيءُ رَأِيَاتُ سُودٍ مِنْ قِبَلِ خُرَاسَانَ. وَكَانَ صَدِيقًا لِعَبْدِ الْمُلْكِ بْنِ مَرْوَانَ، فَضَرَبَ يَوْمًا عَلَى مَنْكِهِ وَقَالَ: أَتَقُولُ أَنَّ اللَّهَ فِي أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ إِذَا مَلَكُوهُمْ. فَقَالَ: دَعْنِي وَبْحَكَ، وَدَفَعَهُ، مَا شَأْنِي وَشَأْنُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: أَتَقُولُ أَنَّ اللَّهَ فِي أُمْرِهِمْ.

أُخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (37/127).

وأخرجه نعيم بن حماد في الفتنة بتوسيع من هو يوسف ، فقال : « حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْوَارِثِ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ يُوسُفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، مَرَّ بِدَارِ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فَقَالَ: « وَيْلٌ لِأُمَّةٍ مُحَمَّدٍ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الدَّارِ، حَتَّى تَخْرُجَ الرَّأِيَاتُ السُّودُ مِنْ قِبَلِ خُرَاسَانَ » . الفتنة (569).

وبهذا تبين أن أصل هذا الحديث من الإسرائيليات.

والحديث بعد ذلك روایات أشد ضعفاً من التي سبقت فإني اخترت أمثل الروایات، ليقاس عليها ما هو دونها. وبذلك يُعلم أنه لم يصح في الرأیات السود حديث مرفوع، ولا حديث موقوف على الصحابة -رضي الله عنهم-.

أضف إلى هذه العلل علا في المتن ، وهي :

الأولى : كثرة الاختلاف في الأحاديث والآثار المروية :

- فمرة تكون الرأیات السود ممدودة وممدوحة من يأتي بها ، ومرة مذمومة ، كحديث : «إِذَا خَرَجَتِ الرَّأِيَاتُ السُّودُ فَإِنَّ أَوْلَاهَا فِتْنَةٌ، وَأَوْسَطُهَا ضَلَالٌ، وَآخِرُهَا كُفْرٌ» .

- ومرة أنها عالمة انتهاء ملك بنى أمية وبداية ملك بنى العباس ، كما حصل فعلا . ولذلك بوب نعيم بن حماد لبعض مرويات الرأیات السود في الفتنة بقوله « فِي خُرُوجِ بَنِي الْعَبَّاسِ » .

ومرة أنها عالمة لانتهاء ملك بنى العباس ، كما بوب لبعضها الآخر نعيم بن حماد : « الرَّأِيَاتُ السُّودُ لِلْمَهْدِيِّ بَعْدَ رَأِيَاتِ بَنِي الْعَبَّاسِ، وَمَا يَكُونُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ أَصْحَابِ السُّفِيَّانِيِّ وَالْعَبَّاسِيِّ » .

طبعاً وهذه العالمة الأخيرة المزعومة قد بان بطلانها تاريخياً بسقوط دولة بنى العباس ، ولا مهدي ظهر ، ولا سفياني !! الثانية : أنها بهذا الاضطراب لا تصلح أن تكون عالمة لشيء ، فأي عالمة هي عالمة شر وعالمة خير ، وعالمة للمهدي وعالمة لغيره !!

الثالثة : أن العالمة الحقيقة لا يصح أن تكون في متناول كل مدعٍ كذاب ، وإلا فلن تكون عالمة ! بل في نصّبها عالمة (والحال على ما ذكر) تغريب بالخلق ، لا يليق بصاحب الشرع الرحيم بخلقه المحب هدايتهم !! وإنما يمنع كل دعيٍّ كذاب من أن يحمل رأیات سوداء ، ويقول أنا الذي قد بُشِّرْتُ بي !! وهذا ما حصل على يد أبي مسلم الخراساني ودعاة العباسيين أول ظهورهم .

قال الإمام الذهبي في السير : «ويذكر أن أبي مسلم صبغ خرقاً سوداً ، وشدها في رمح ، وكانوا يسمعون بحديث رأیات سود من قبل المشرق ، فتاقت أنفسهم إلى ذلك ، وتبعه عبيد ، فقال : من يتبعني فهو حر...» .

و قبله فعلها يزيد بن المهلب ، قال الإمام الذهبي في تاريخ الإسلام : «فَلَمَّا تَوَفَّى عَمَرٌ [بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ] انْفَلَتْ يَزِيدُ بْنُ الْمَهْلَبِ مِنَ الْحَبْسِ، وَقَصَدَ الْبَصْرَةَ، وَدَعَا إِلَى نَفْسِهِ، وَتَسَمَّى بِالْقَحْطَانِيِّ، وَنَصَبَ رَأِيَاتَ سُودَاءَ...» .

وهكذا تكرر استغلال هذه العالمة المزعومة من عدد من الكذابين قديماً وحديثاً ، مما يؤكّد أن اعتبارها عالمة من أحمق الحمق وأجهل الجهل .

### وأما أحاديث السفياني:

فلم أجده فيه حديثاً ظاهراً إسناده القبول، إلا حديثاً واحداً، أخرجه الحكم في (المستدرك 4/520) من طريق الوليد بن مسلم الدمشقي، قال: حدثنا الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «يخرج رجل يقال له السفياني في عمق دمشق، وعامة من يتبّعه من كلب، فيقتل حتى يبقر بطون النساء، ويقتل الصبيان، فتجمع لهم قيس، فيقتلها، حتى لا يمنع ذنب تلعة، ويخرج رجل من أهل بيتي في الحرة، فيبلغ السفياني، فيبعث إليه جنداً من جنده، فيهزّهم، فيسير إليه السفياني بمن معه، حتى إذا صار ببيداء من الأرض، خُسِفَ بهم، حتى لا ينجو منهم إلا المخبر عنهم».

وصحّه الحكم على شرط الشيخين، ولم يتعقبه الذهبي.

ولكن تدليس الوليد بن مسلم تدليس التسوية، مع نكارة حديثه هذا الذي لم أجده إلا من طريقه، يجعلني أتوقف في حديثه، إذ لعله أسقط ضعيفاً بين الأوزاعي ويحيى بن أبي كثير، وهذا هو تدليس التسوية.

وهناك حديثان آخران فيهما ذكر السفياني، أخرجهما الحكم وصحّهما (4/468-469-501-502)، لكن تعقبه الذهبي فيهما، فانظر: مختصر استدراك الذهبي لابن الملقن، مع حاشية تحقيقه (3326-7/3325 رقم 1109) (7/3387 رقم 1127).

هذه أقوى أحاديث السفياني، وأنت ترى أنه لم يصح منها شيء، والله أعلم، والحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

### المصادر: